

1/4 شرح صحيح البخاري /كتاب الحيض/ عبدالعزيز بن باز - بن

باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الامام البخاري رحمة

الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيض وقول الله تعالى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى - 00:00:00

فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن. فإذا تطهرن فاتوهن من حيث أمركم الله. إن الله يحب توابين ويحب

المتطهرين. باب كيف كان بدء الحيض وقول النبي صلى الله عليه وسلم باب كيف كان كيف كان بدء الحيض. وقول النبي - 00:00:20

صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات ادم وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض على بنى اسرائيل حديث النبي صلى

الله عليه وسلم اكثر على بنات ادم من عهد حواء نعم. باب الامر بباب الامر بالنفساء اذا نفينا حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا

سفيان قال سمعت - 00:00:40

عبدالرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة رضي الله تعالى عنها تقول خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنا بسر

فحضرت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قال مالك انفسك ؟ قلت نعم - 00:01:07

قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاقض ما يقضى الحاج غير الا تطوفي بالبيت. قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن نسائه بالبقر اللهم صلي عليه وسلم - 00:01:27

والشهادة ان كتبه الله لبنات ادم يعني الحي وان هذا قبل بنى اسرائيل وبعد بنى اسرائيل. نعم لا السنة السعي بعد الطواف سنة بعد

لكن لو سعى انسان عجز لكن السنة ان يكون بعد الطواف تمنع حتى تطرد ثم تعين ثم تطوف وتسعى هذا هو المشهد - 00:01:42

ولهذا ما امرها تسعي حتى تظهر سأله سائل يا رسول قال لا حرج لكن السنة ان يطوف ثم يسأل كما هو فعله صلى الله عليه وسلم نعم

باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله حدثنا عبدالله بن يوسف فقال حدث - 00:02:04

انا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا

وفيه دل على ان جسدها طاهر يدها طاهرة - 00:02:21

انما الحياة دم هو نجس واما غيره فلا بدنها وعرقها ويدها كله طاهر ولهذا كانت تغسل رأس النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائضة

رضي الله عنها نعم حدثنا ابنه - 00:02:35

المرأة الحائض نعم ؟ اذا دعت الحاجة لا بأس والامر ما في شيء تميّت تغسل ميّة او زوجها سر الفين من ضمن ايش ايه السنة

غبة السنة غبا سواء كان بالزيت او او غير الزيت - 00:02:47

هذا خاص هذا اذن خاص لابي غتنى لابي قتادة. نعم. حدثنا ابراهيم ابن موسى قال اخبرنا هشام ابن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال

اخبرني هشام عن عروة انه سئل اتخدمي الحائض او تدنو مني المرأة وهي جنب ؟ فقال عروة كل ذلك علي هين - 00:03:46

وكل ذلك تخدمي وليس على احد في ذلك بأس. اخبرتني عائشة انها كانت ترجل تغنى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي

حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدny لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض - 00:04:08

من جهة الفعل اما من كان له شيئا يحتاج الى مراجعة السلف. نعم. وذهب الى النبي كان يصلی عليه وسلم. نعم. باب قراءة الرجل في

حجر امرأته وهي حائض. نعم - 00:04:28

وكان ابو وايل يرسل خادمه وهي حائض الى ابي رزين فتأنيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته. حدثنا ابو نعيم الفضل كاين سمع زهيرا عن منصور بن صفيه ان امه حدثه ان عائشة رضي الله تعالى عنها حدثها ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:50

كان يتکي في حجري وانا حائض ثم يقرأ القرآن وهذه لا بأس امرأته وهو يقرأ القرآن هنا يستعملها في حاجات كان ينام معها يضمها اليه يأكلون مما صنعت من الطعام تقدم لها الشراب تغسل رأسها كل هذا لا بأس به المحرم الوطى فقط - 00:05:10

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح الا الجماع تصنع كل شيء الا النكاح رواه مسلم في الصحيح فالحائض يهلال لزوجها ما عدا الجماع فقط نعم باب من سمي النفاس حيضا. نعم. حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان - 00:05:34

زينب ابنة ام سلمة حدثه ان ام سلمة رضي الله تعالى عنها حدثها قالت بين انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعا في خميشة اذ حفظت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي. قال انفست؟ قلت نعم. فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة - 00:05:54

اللهم صلي على محمد نعم باب مباشرة هذا صريح الحيض والنفاس مثل النفاس مثل الحيض. نعم. باب مباشرة الحائض حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن - 00:06:14

عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من انانه واحد كلانا جنب وكان يأمرني فاتزرروا فيباشرني وانا حائض وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض - 00:06:30

كل هذا يدل على الجواز والمرأة تغسل رأس زوجها وهي حائض كونه يغسلان جميعا في في محل الغسل العاليين ينظر اليها وتنظر اليها كل ذلك لا بأس به. كما فعلت عائشة مع النبي صلى الله عليه وسلم نعم. حدثنا إسماعيل بن خليل قال اخبرنا - 00:06:48

علي ابن مسهر قال اخبرنا ابو اسحاق هو الشيباني عن عبدالرحمن بن اسود عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزررها في فور حيضتها ثم يباشرها - 00:07:05
قالت واياكم يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربه تابعه خالد وجرير عن الشيباني هذا هو الافضل ان تتزن الازار او السراويل هذا احوط. نعم. ولكن في حل له مطلقة ما عدا الجماع - 00:07:25

نعم. حدثنا ابو النعماني قال حدثنا الشيباني قال حدثنا عبد الله ابن شداد. قال سمعت ميمونة رضي الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه امرها فاتزررت وهي حائض ورواه - 00:07:45

وسفيان عن الشيباني اللهم صلي عليه بباب ترك الحайд الصوم حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال زيد هو ابن اسلم عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى - 00:08:05

وفي فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معاشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبما يا رسول الله قال تکثرن اللعن وتکفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكم قلنا وما - 00:08:25
ديتنا وعلقنا يا رسول الله. قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلنا بل. قال فذلك من نقصان عقلها. اليس اذا حاضت لم تصلي ولم تصنم؟ قلنا بل. قال فذلك من نقصان دينها - 00:08:45

هذا نقص مكتوب عليها وليس عليها من بأس لكنه من نقصان من نقص الدين تغفل عنها الصلاة سقطت الصلاة في ايام كثيرة من السنة بسبب الحيض والنفاس هذا من نقص الواقع ولكن ليس عليه ذنب شيء كتبه الله - 00:09:02

باب ما عليها شيء كتبه الله عليها. نعم. انما هو وصف لها. نعم الله اعلم قراءة ورد فلا بأس لكن لا تقرأ القرآن انما انت تقرأ وردعا من غير القرآن وان قرأت من حفظها من دون لا بأس الصحيح لا حرج من دون مسلم مصحف - 00:09:18

لان ما هناك دليل على الملل ان مدة الحياة تطول مو مثل الجنوب تطول والنفاس كذلك فاذا قرأت فلا حرج على الصحيح لكن من غير المصحف لكن روج لو رجعت النصحة لبعض الایات من من دون القفازين للحاجة فلا بأس - 00:09:51

نعم نعم ظاهر هذه العموم نعم باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت. نعم. وقال ابراهيم. باب. باب تقضي الحائط للحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت. وقال ابراهيم لا بأس ان تقرأ الآية. ولم يرى ابن عباس رضي الله تعالى عنهم -
00:10:09
قراءتي للجنب بأسا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله في كل احيانه. وقالت ام عطية كنا نؤمر ان كنا امرنا ان يخرج الحيض فيكبّرن بتكبيرهم ويدعون. وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم اخبرني ابو سفيان رضي الله تعالى عنه -
00:10:37
ان هرقل دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة اية وقال عطاء عن جابر حاضر عائشة رضي الله تعالى عنها فنسكت المناسك غير الطواف بالبيت ولا تصلي وقال الحكم -
00:10:57
اني لاذبح وانا جنب. وقال الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه. مما لم يذكر. ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه بمقصود الجنب له ذكر الله التهليل والتسبيح ليس له ان يقرأ. والحال لها ان تذكر الله وان تجتهد بانواع الخير -
00:11:17
فالذکر ما عدا القرآن على احد القولين واطلب الصواب نهی ان تقرأ عن ظهر قلب. نعم من دون ما سوى مصحف نعم من هو لا حتى يغتسل يلا لقوله ضعيف نعم اخوانه ضعيف نعم حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي سلمة عن عبد الرحمن ابن القاسم عن
القاسم ابن محمد عن -
00:11:37

رضي الله تعالى عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما جئنا سرف طمثت فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك؟ قلت قلت لوددت والله اني لم احج العام. قال لعلك نفرت -
00:12:11
قلت نعم قال فان ذلك شيء كتبه الله على بنات ادم فافعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري. هم باب الاستحاضة بركة يقول بعض المفسرين ان الطوفان في عهد نوح عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم آآ -
00:12:31
قال اما الذنوب فلا ولا اية اما الذنوب فلا ولا اية رواه احمد وكانوا يقرأوا القرآن ما لم يكن عليه الصلاة والسلام الجنوب تبتعد عن القراءة القرآن حتى يغتسل لأن مدة يسيرة -
00:12:51
ما بينه وبين ذلك الا يغتسل فليس مثل الحائض مدتها تطول والنفساء اطول اه نعم احسن الله اليك قول بعض بعض المفسرين ان الطوفان عم الارض كلها يقول يحتاج هذا الى دليل اخبرنا الله ان اهلك قوم نوح بالطوفان -
00:13:07
اما القول بان عم الارض كلها فهذا يحتاج الى دليل واثبات. الله اعلم. نعم المقصود ان الله لك على الارض. احسن الله اليك. اهلك على الارض عن كامل السفينة. اهلك على الارض -
00:13:24

المقصود السكان فيها هو يكون. اما البقاع التي ما فيها احد قد يكون الرب اذا اخبر افاخذهم الطوفان وهم ظالمون. قال فانجيناه واصحاب السفينة. ما عاداهم لم ينجوا. اللي ما اللي -
00:13:37
منهم في السبيل هلكوا نسأل الله العافية. نعم الله اعلم المقصود ان اعم الناس عن من كفر حتى هلكوا جميعا الا من كان معنا في السفينة اما كون كل بقعة جاءها الماء وهي ما فيها حل الله اعلم يعني نعم -
00:13:52
ما اتذكر في تأخيره اذا كان لو جامعنا في اول الليل جاز تأخيره الى اخر الليل. النبي كان يؤخر عليه الصلاة والسلام نعم سمع تم ضعيف الحديث ضعيف نعم -
00:14:18